

قال الزرقاني قال الرضي ولما انفصل بالظرف او عن غيرهما بين العاطف والمرفوع
 والمنصوب فمختلف فيه منع منه الكسائي والفرابي وروى في السعة
 وذلك اذا لم يكن الفاعل معطوفا بل يكون معمولاً من غير عطف لعامل
 المعطوف المرفوع او المنصوب الذي بعده نحو ضربت زيد وعمرا بكر وحيا
 زيد واليوم محمداً وقد فصل الشاعر بالظرف قال
 انظر في ام لا رسم دار محطلة من العام بفتاه ومن عام اوله
 فطار وداران حريق كانهما مصلة بوق في رعييل محطلة
 فان كان الفاصل ايضاً معطوفاً على مثله لم يختلف في جواز في المرفوع
 والمنصوب وفي عدم جواز في المجرور نحو جاء المسعر واليوم
 زيد وضرب زيد عمرا وبكر خالد ولا يجوز مررت اليوم بزيد وامس
 عمرا ولا يجوز مررت بزيد وامس خالد قال ابو علي انما يفتح الفاصل
 بين العاطف والمعطوف والمرفوع او المنصوب بما ليس بمعطوف لان
 العاطف كالنايب عن العامل ولا يتسع فيه بالفضل بينه وبين
 معطوفه كما يفصل بين العامل ومعموله واجاز ذلك غيرهم في معموله
 السعة لجواز الفصل بين النائب والرافع ومعموليهما وامتناع
 ذلك بين المجرور ومعموله ويجوز الفصل بين العاطف والمعطوف غير المجرور
 بالقسم نحو جاء زيد ثم وانه عمرا اذا لم يكن المعطوف جملة فلا تقول
 ثم وانه فعد عمرا لانه تكون الجملة اذا اجوابا للقسم فيلزمها
 حذف الجواب فلا يكون ما بعد القسم عطفاً على ما قبله بل الجملة
 التقسيمية اذن معطوفة على ما قبلها ويجوز الفصل بالشرط ايضاً
 نحو اكرم زيداً بشران الكرماني عمرا وبالظن نحو خرج محمد الفظي عمرا

قام
م

على العام وسيأتي ذكره له فيكون مكرهاً فليتا مل مع مشاركة حتى لها في
 ذلك فكيف يكون من خواص الواو والهمزة واقوب الظاهر ان هذا اعم
 من عطف الخاص على العام الا في لانه يشمل مثل فاكهة وريان وان
 الاول ليس عاملاً لان الكثرة في سياق الاثبات لا تعم عموماً شمولياً
 ويقال انه متضمن لصدق به وعبر بعضهم عن هذا المعطوف الاخض
 على اعم وهذا بناء على ارادة العام الاصولي لكن كان ينبغي للسنن ان
 يمثل بحوزه لا بالادية الشريفة لان المعطوف عليه فيها عام
 لتعرفه بال و في الاثبات الالهية للطرف في السلام على قوله تعالى
 فيها فاكهة وبخيل وريان بان يبيح به على جواز عطف الخاص على
 العام وهو المثال المشهور فيه وقال بعض الفضلاء ليس هذا من
 امثلة ذلك لان شرطه ان يكون المعطوف عليه عاماً متيناً ول
 المعطوف بجمومه ثم يعطف بعد ذلك تخصيصاً له بالذكر كجربيل
 وسكاهيل عطف على عموم ملايكته وليس هذا كذلك لان فاكهة
 ذكر في سياق الاثبات فهو مطلق لا عام فلم يتنا والخل والريان
 حتى يكون عطفها عليه عطف خاص على عام وهذا كلام صحيح
 غفل عنه اكثر الناس بل كل من راينا كلامه فيه وانما شبه عليه
 الشيخ الامام الفاضل شهاب الدين القرآبي المالكى **قوله** عطف
 عامل قد حذف الخ هذا سبباً في كلام المصم فكان ينبغي التشبيه
 على ذلك ثم المراد انها انفردت بذلك اذا كان جمع العاطفين معني
 واجد والورد اشترطه به رسم صاعداً اذا التقدير قد هب
 النحن صاعداً قاله في المعنى **قوله** (سادس) جواز فصلها

قال الزرقاني